

ملتقى الأبحر

@ 27 @ الرجعة وإن علق طلقتيها بمجيء الغد ، وعلق مولاها عتقها به فجاء لا تحل له إلاّ
بعد زوج آخر وعند محمد يملك الرجعة وتعتد كالحره إجماعاً . .